

Distr.: General
17 March 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

مساهمة الأمانة العامة للأمم المتحدة المقترحة في ترتيبات تقاسم
التكاليف التي وضعتها مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية فيما يتعلق بنظام
المنسقين المقيمين

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة ومعلومات أساسية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الصيغة الأولى من تقرير الأمين العام عن مساهمة الأمانة العامة للأمم المتحدة المقترحة في ترتيبات تقاسم التكاليف التي وضعتها مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية فيما يتعلق بنظام المنسقين المقيمين (A/70/703). وخلال نظرها في التقرير، اجتمعت اللجنة الاستشارية بتمثلي الأمين العام، ومديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب تنسيق العمليات الإنمائية التابع للأمم المتحدة، الذين قدموا معلومات وإيضاحات إضافية احتتموها برود خطية وردت في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٦.

٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة حثت، في قرارها ٢٢٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على تقديم دعم مالي وتقني وتنظيمي أكبر لنظام المنسقين المقيمين. وفي القرار نفسه، حثت الجمعية العامة الأمين العام على القيام، بالتشاور مع أعضاء منظومة الأمم المتحدة الإنمائية واستنادا إلى استعراض طرائق التمويل القائمة لدعم نظام المنسقين المقيمين الذي أجري مؤخرا تلبية لطلب المجلس



الرجاء إعادة استعمال الورق

180316 180316 16-02147 (A)



الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢٠١١/٧ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ٢٠١١، بتقديم مقترحات محددة، لينظر فيها المجلس والجمعية العامة في عام ٢٠١٣، بشأن طرائق تمويل نظام المنسقين المقيمين بما يكفل للمنسقين المقيمين الحصول على الموارد اللازمة بشكل ثابت يمكن التنبؤ به لكي يتمكنوا من الاضطلاع بولايتهم بفعالية، دون المساس بالموارد المخصصة للأنشطة البرنامجية ومع إيلاء الاعتبار الواجب لمبدأ الإنصاف، وبشكل يجسد الدور الذي تسهم به كل وكالة بناء على نسبة ما تستفيد به من خدمات.

٣ - وتشير اللجنة الاستشارية أيضا إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاحظ مع التقدير، في قراره ٢٠١٤/١٤ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤، التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق تقاسم التكاليف المتعلق بنظام المنسقين المقيمين، وإذ لاحظ النقص الحاصل في تمويل النظام في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، طلب إلى الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي لم تتخذ بعد الإجراءات المناسبة لتنفيذ الاتفاق أن تفعل ذلك، رهنا بموافقة مجالس إدارتها عليه ودون التأثير في إنجاز البرامج، بسبل منها دفع مساهماتها بالكامل، وطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تقاريره المنتظمة المقدمة إلى المجلس معلومات مستكملة عن التقدم الذي تحزره كل وكالة من الوكالات في هذا الصدد. وأكد المجلس هذا الموقف مجددا في قراره ٢٠١٥/١٥ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وأكدته الجمعية العامة في قرارها ٢٠١٥/٢٢١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٤ - وأكدت اللجنة الاستشارية، في الفقرة ٩ من تقريرها عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال دورته لعام ٢٠١٤ (A/69/609)، أن الجمعية العامة لم تنظر بعد في ترتيبات تقاسم التكاليف فيما يتعلق بنظام المنسقين المقيمين ومساهمة الأمم المتحدة ذات الصلة. وفي هذا الصدد، أعربت اللجنة على أنها تتوقع أن تقدم أي احتياجات إضافية من الموارد ذات صلة بحصة الأمم المتحدة في تمويل نظام المنسقين المقيمين مقترنة بترتيبات تقاسم التكاليف المقترحة إلى الجمعية العامة للنظر فيها والموافقة عليها. وأيدت الجمعية العامة، في قرارها ٢٠١٤/٢٦٢ المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة. وأشارت الجمعية العامة في القرار نفسه إلى الفقرة ٩ من تقرير اللجنة، ولاحظت نظر الجمعية العامة في ترتيبات تقاسم التكاليف، وأعربت عن تطلعها إلى تلقي جميع المعلومات اللازمة عن الاحتياجات من الموارد ذات الصلة بحصة الأمم المتحدة في ترتيبات تقاسم التكاليف في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

٥ - وتشير اللجنة الاستشارية أيضا إلى أن الأمين العام طلب، في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (انظر (A/70/6 (Sect. 9)، تخصيص اعتماد قدره ١٣ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، يمثل مساهمة الأمانة العامة للأمم المتحدة في نظام المنسقين المقيمين لفترة السنتين. ولاحظت اللجنة، في تعليقاتها وملاحظاتها وتوصياتها الواردة في التقرير الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/70/7)، أنه نظرا لعدم حصولها على معلومات كافية عن صيغة تقاسم التكاليف فهي ليست في وضع يتيح لها التوصية بالموافقة على الموارد المطلوبة. وتأييدا لتوصية اللجنة، أشارت الجمعية العامة في الفقرة ٧٢ من قرارها ٢٤٧/٧٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، إلى الفقرات رابعا-٢٤ إلى رابعا-٢٨ من تقرير اللجنة، وطلبت إلى الأمين العام تقديم المزيد من المعلومات المفصلة عن مساهمة الأمانة العامة المقترحة لدعم نظام المنسقين المقيمين في الجزء الأول من دورة الجمعية العامة السبعين المستأنفة.

٦ - وقدم الأمين العام تقريره (A/70/703) عملا بالفقرة ٧٢ من قرار الجمعية العامة ٢٤٧/٧٠، وعلى نحو ما أشار فيه الأمين العام، يتضمن التقرير معلومات مقدمة من مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/مكتب تنسيق العمليات الإنمائية تسلط الضوء على دور نظام المنسقين المقيمين. ويقدم أيضا معلومات عن ترتيبات تقاسم التكاليف على نطاق منظومة الأمم المتحدة ككل وصيغة تقاسم التكاليف ومساهمة الأمانة العامة للأمم المتحدة المقترحة في نظام المنسقين المقيمين لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. بمبلغ قدره ٥٧٤ ٣٢١ ١٣ دولارا.

ثانيا - دور نظام المنسقين المقيمين

٧ - تبين الفقرات ٦ إلى ١٣ من تقرير الأمين العام دور نظام المنسقين المقيمين للأمم المتحدة بصفته حجر الزاوية في منظومة متسقة للأمم المتحدة مهيأة لتحقيق الغرض المنشود من أجل تقديم دعم متكامل إلى الحكومات، ودعم الأمين العام وكيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة وعمليات الأمم المتحدة الإقليمية والقطرية. وتشير أيضا إلى أن نظام المنسقين المقيمين يساعد المنظمة على أن تكون شريكا أكثر ملاءمة وفعالية وموثوقية لحكومات البلدان التي يكون للأمم المتحدة فيها حضور على مستويي البرامج والسياسات.

٨ - ويشير تقرير الأمين العام أيضا إلى أن المنسقين المقيمين يعملون بصفة ممثلين له على المستوى القطري، ويقدمون بالتالي الدعم إلى مبادرات يتجاوز مداها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. ويشمل الدعم المقدم إلى مكاتب وإدارات الأمانة العامة للأمم المتحدة الوصول إلى الكيانات الحكومية على الصعيد القطري، وتوفير البيانات والمعلومات، والتحليل الاجتماعي

السياسي والاقتصادي، وإدارة المناسبات والمؤتمرات، وتيسير بعثات المساعدة التقنية بانتظام، ودعم الزيارات الرفيعة المستوى إلى البلدان، بما في ذلك زيارات الأمين العام، وتنفيذ الأنشطة القطرية في الحالات التي يكون فيها الوجود المادي للأمانة العامة على الصعيد الوطني محدوداً أو منعدماً.

٩ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الوظائف الرئيسية الأخرى التي يضطلع بها نظام المنسقين المقيمين لأجل جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تشمل التحليل والتخطيط الاستراتيجيين؛ والرقابة على دورة البرامج القطرية للأمم المتحدة؛ ودعم أنظمة وعمليات التنسيق الوطنية؛ وتطوير وإدارة خدمات دعم العمليات المشتركة؛ والتأهب لإدارة الأزمات ومواجهتها؛ والاتصال الخارجي والدعوة.

ثالثاً - ترتيبات تقاسم التكاليف على نطاق المنظومة ككل

الميزانية العامة لنظام المنسقين المقيمين

١٠ - يشير تقرير الأمين العام إلى أن استدامة نظام المنسقين المقيمين تعتمد على ترتيبات تقاسم التكاليف التي وضعتها مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، والتي حلت محل النهج السابق المتمثل في تقاسم التكاليف حسب كل حالة على حدة، ويشير التقرير كذلك إلى أن الميزانية العامة لنظام المنسقين المقيمين تبلغ ١٢٤,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٦، و ١٢٧,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٧.

١١ - ولدى الاستفسار عن الكيفية المتبعة في البداية في تحديد حجم الميزانية العامة لنظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن دراسة أجريت في عام ٢٠١٢ أثبتت أن الإنفاق على نظام المنسقين الدائمين على الصعيد العالمي بلغ حوالي ١٣١ مليون دولار في عام ٢٠١١. وأبلغت اللجنة كذلك بأنه اعتباراً لقيود التمويل الشديدة المشهودة على نطاق المنظومة ككل، تم الإبقاء على الميزانية المخصصة لنظام المنسقين المقيمين في مستويات الإنفاق المسجلة في عام ٢٠١١، باستثناء التسوية التي تطبق كل سنة وقدرها حوالي ٣ في المائة وفقاً لتسويات التكاليف المبدئية الخاصة بالموظفين حسبما تحددها لجنة الخدمة المدنية الدولية لمنظومة الأمم المتحدة ككل. وفي عام ٢٠١٤، الذي كان أول عام تنفذ فيه الترتيبات القائمة لتقاسم التكاليف، خفضت الميزانية إلى ١٢١,٨ مليون دولار بناءً على توصية شبكة المالية والميزانية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى، رهناً بتسويات التكاليف المبدئية الخاصة بالموظفين حسبما تحددها في المستقبل لجنة الخدمة المدنية الدولية.

١٢ - وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية عن الكيفية التي صيغت الميزانية وفقها، بما في ذلك تفاصيل تتعلق بجملة أمور منها عناصر التكلفة التي أدرجت أو لم تدرج في

مستوى الإنفاق المحدد في ١٣١ مليون دولار في عام ٢٠١٢؛ والأساس المستند إليه في خفض الميزانية لاحقاً إلى ١٢١,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٤ وزيادتها إلى ١٢٤,٨ مليون دولار و ١٢٧,٢ مليون دولار على التوالي في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧؛ والخدمات المزعم تقديمها؛ وتوزيع الميزانية حسب أوجه الإنفاق. ولم تواف اللجنة الاستشارية بالمعلومات المطلوبة أثناء نظرها في تقرير الأمين العام (انظر أيضاً الفقرتين ١٧ و ٢٠ أدناه).

ترتيبات تقاسم التكاليف

١٣ - يبين تقرير الأمين العام أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بصفته منسق نظام المنسقين المقيمين والقيم عليه، سيواصل توفير تمويل أساسي بمبلغ ٨٨,٨ مليون دولار من أصل الميزانية العامة المحددة في ١٢٤,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٦، و ٩٠,٥ مليون دولار من أصل الميزانية العامة المحددة في ١٢٧,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٧، على أساس اشتراك المنظمات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية^(١)، بما فيها البرنامج الإنمائي، في توفير متطلبات التمويل المتبقية البالغة ٣٦ مليون دولار في عام ٢٠١٦ و ٣٦,٧ مليون دولار في عام ٢٠١٧.

١٤ - ويشير تقرير الأمين العام أيضاً إلى أنه في دورة التمويل الأصلي لنظام المنسقين المقيمين المدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، كان من المتوقع أن يساهم ١٩ كياناً من الكيانات التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة^(٢) في ترتيبات تقاسم التكاليف بمبلغ إجماليه ٥,٥ ملايين دولار في عام ٢٠١٤، وبمبلغ ٥,٧ ملايين دولار في

(١) الأمانة العامة للأمم المتحدة؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وصندوق الأمم المتحدة للسكان؛ وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز؛ ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛ وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛ ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة؛ وبرنامج الأغذية العالمي؛ ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛ والصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛ ومنظمة العمل الدولية؛ والاتحاد الدولي للاتصالات؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛ ومنظمة السياحة العالمية؛ ومنظمة الصحة العالمية؛ والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

(٢) الأعضاء: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (ممثل الأمم المتحدة)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، ومكتب الممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، ومكتب المستشار الخاص للأمين العام لشؤون أفريقيا، ومكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والتزاع المسلح. المراقبون: صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة، وإدارة الشؤون السياسية بالأمانة العامة، وإدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة، ومكتب نائب الأمين العام.

عام ٢٠١٥. وفي فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، يتوقع أن تساهم الأمانة العامة للأمم المتحدة بمبلغ ١٣,٣ مليون دولار (٦,٥ ملايين دولار في عام ٢٠١٦، و ٦,٨ ملايين دولار في عام ٢٠١٧)، مما يمثل حوالي ١٨,٢ في المائة من مجموع المساهمات المتوقعة من كيانات منظومة الأمم المتحدة غير البرنامج الإنمائي. ويشير الأمين العام إلى أن الأمانة العامة للأمم المتحدة هي العضو الوحيد في المجموعة الإنمائية للأمم المتحدة التي لم تشارك في دورة التمويل الخاصة بترتيب تقاسم التكاليف للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، ويوضح أنه دون المساهمة الكاملة للأمانة العامة، يمكن أن يفتقر المنسقون المقيمون للموارد اللازمة للاضطلاع بولايتهم بفعالية خلال فترة السنتين.

١٥ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن الدعم الأساسي الذي يقدمه البرنامج الإنمائي لنظام المنسقين المقيمين كان يكتمل قبل فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ بمبلغ يناهز ٣١ مليون دولار يدفعه الشركاء في التنمية أساساً لصندوق الأمم المتحدة للتنسيق القطري ومبلغ يقدر بتسعة ملايين دولار تدفعه منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري عن طريق تقاسم التكاليف لأغراض معينة. وأبلغت اللجنة أيضاً أنه مع بدء الدول الأعضاء وقف التمويل المباشر لمهام التنسيق ودعوتها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى تقاسم تكاليف هذه المهام على نطاق المنظومة، بدأت مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية تنفيذ ترتيب تقاسم التكاليف في عام ٢٠١٤ استناداً إلى ميزانية قائمة على تقاسم التكاليف تبلغ ٣٣,٧ مليون دولار لعام ٢٠١٤ و ٣٤,٧ مليون دولار لعام ٢٠١٥. غير أن اللجنة أبلغت كذلك أن النقص العام في التمويل من جميع أعضاء المجموعة الإنمائية بلغ ١٠ ملايين دولار في عام ٢٠١٤، منها مبلغ ٥,٥ ملايين دولار كان من المتوقع أن تسهم به الأمانة العامة للأمم المتحدة؛ ومبلغ ١١,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٥، بما يشمل مبلغ ٥,٧ ملايين دولار كان من المتوقع أن تسهم به الأمانة العامة للأمم المتحدة. ووفقاً لما ذكره ممثلو الأمين العام، فإن النقص في التمويل، الذي بلغ ٢١,٤ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، بما يشمل مبلغ ١١,٢ مليون دولار كان من المتوقع أن تسهم به الأمانة العامة، عوضته مساهمات قدمها الشركاء في التنمية على أساس استثنائي عن طريق الاحتياطي الاستراتيجي التي يديره مكتب تنسيق العمليات الإنمائية، وكذلك عن طريق تأجيل أنشطة استقدام كانت مقررة لعام ٢٠١٤. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام لم يقدم إلى الجمعية العامة طلباً بشأن مساهمة الأمانة العامة للأمم المتحدة في ترتيب تقاسم التكاليف لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

١٦ - واستفسرت اللجنة الاستشارية أيضاً عن احتمال انضمام أي كيانات أخرى من منظومة الأمم المتحدة، بالإضافة إلى الأعضاء الحاليين البالغ عددهم ١٩، إلى ترتيب تقاسم التكاليف، وهو ما قد يستلزم إدخال تعديلات على صيغة تقاسم التكاليف. وأبلغت اللجنة

أن مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أجرت في عام ٢٠١٤ إصلاحا شاملا لمعايير عضويتها، لتصبح بذلك ستة كيانات إضافية من كيانات منظومة الأمم المتحدة مؤهلة للعضوية، وهي الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والمنظمة البحرية الدولية، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، والاتحاد البريدي العالمي، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية. وفي انتظار أن تقوم هذه الكيانات المؤهلة حديثا بتأكيد عضويتها، أوضح أنه يتوقع منها أن تسهم في ترتيب تقاسم التكاليف في السنة الأولى من عضويتها أو بحلول أول ميزانية بعد ذلك، وهو ما من شأنه أن يخفض نسب المساهمات المتوقعة من الأعضاء الحاليين. وتتوقع اللجنة الاستشارية أن تراعى في ترتيب تقاسم التكاليف، الذي سيعرض على الجمعية العامة للموافقة عليه، أية مستجدات في عضوية مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية.

مرتبات وهياكل دعم نواب الممثلين الخاصين للأمين العام في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة الذين يعملون أيضا بصفتهن منسقين مقيمين ومنسقين للشؤون الإنسانية

١٧ - استفسرت اللجنة الاستشارية عن كيفية احتساب تكلفة مرتبات وهياكل دعم نواب الممثلين الخاصين للأمين العام في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة الذين يعملون أيضا بصفتهن منسقين مقيمين ومنسقين للشؤون الإنسانية في إطار ترتيب تقاسم التكاليف. وأبلغت اللجنة بأن المرتبات والتكاليف العامة للموظفين فيما يتعلق بمؤلاء المسؤولين تُقتسم بالتساوي بين البرنامج الإنمائي والأمانة العامة للأمم المتحدة، وأن حصة ٥٠ في المائة للبرنامج الإنمائي تمول من الموارد الأساسية للبرنامج باعتبارها جزءا من الدعم الأساسي لنظام المنسقين المقيمين. ووفقا لما ذكره ممثلو الأمين العام، فهذا ما كان الحال عليه في ١٤ بلدا (بما يشمل سبع عمليات لحفظ السلام وست بعثات سياسية خاصة ومكتبا ميدانيا واحدا)^(٣) حتى شباط/فبراير ٢٠١٦. وأبلغت اللجنة

(٣) عمليات حفظ السلام: بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار؛ والبعثات السياسية الخاصة: مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو، بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان، بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق؛ ومكتب ميداني واحد: مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط.

أيضا أن الأمانة العامة للأمم المتحدة تقوم، وفقا للترتيب الحالي، بتغطية كامل تكاليف السفر الرسمي وغيرها من تكاليف الدعم التشغيلي المقدم لنواب الممثلين الخاصين للأمين العام الذين يعملون أيضا بصفتهم منسقين مقيمين في هذه البعثات والمكاتب الميدانية، البالغ عددها ١٤، وتطلب من البرنامج الإنمائي، كل ستة أشهر، تسديد ٥٠ في المائة من المرتبات والتكاليف العامة للموظفين الخاصة بهذه الفئة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الترتيب الحالي لتقاسم تكاليف نواب الممثلين الخاصين للأمين العام الذين يعملون أيضا بصفتهم منسقين مقيمين ومنسقين للشؤون الإنسانية لا يشمل تكاليف الدعم التشغيلي المتصلة بهم، بما في ذلك السفر الرسمي. وبالنظر إلى أن هذه التكاليف جزء لا يتجزأ من أداء مهامهم، ترى اللجنة أنه ينبغي إدراجها في الميزانية العامة لنظام المنسقين المقيمين واحتسابها في ترتيب تقاسم التكاليف.

صيغة تقاسم التكاليف

١٨ - ترد صيغة تقاسم التكاليف لنظام المنسقين المقيمين في مرفق تقرير الأمين العام. وكما ورد في الفقرة ١٣ أعلاه، يواصل البرنامج الإنمائي، باعتباره منسقا لنظام المنسقين المقيمين والقيّم عليه، تغطية التكاليف الأساسية لنظام المنسقين المقيمين على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري، بتمويل قدره ٨٨,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٦ و ٩٠,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٧. وستشارك مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، بما في ذلك البرنامج الإنمائي، في تقاسم تكاليف الاحتياجات المتبقية من التمويل البالغ قدرها ٣٦,٠ مليون دولار في عام ٢٠١٦ و ٣٦,٧ مليون دولار في عام ٢٠١٧، وفقا لصيغة تقاسم للتكاليف تستند إلى عوامل التكلفة الثلاثة التالية: (أ) رسم أساسي سنوي، وهو رسم ثابت قدره ١٠٠ ٠٠٠ دولار أو ١٧٥ ٠٠٠ دولار أو ٣٥٠ ٠٠٠ دولار تدفعه كل منظمة عضو على أساس متوسط نفقاتها السنوية؛ (ب) حجم الكيان من حيث عدد الموظفين والنفقات على أساس آخر الإحصاءات المالية والمتعلقة بالموظفين المتوفرة لدى مجلس الرؤساء التنفيذيين (تُستثنى نفقات المساعدات الإنسانية وحفظ السلام، فضلا عن حافطة قروض الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، من احتساب حجم الوكالة؛ وتُستثنى أيضا أعداد موظفي حفظ السلام من احتساب حجم الوكالة)؛ (ج) العبء على النظام: تساهم الكيانات بما يتناسب مع حصتها من أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والأطر الاستراتيجية المتكاملة قيد التنفيذ، والتي تشارك فيها على الصعيد القطري.

١٩ - ويبيّن الجدول ٤ الوارد في تقرير الأمين العام معلومات عن صيغة تقاسم التكاليف التي استُخلصت على أساسها مساهمة الأمانة العامة للأمم المتحدة، البالغة ١٣,٣ مليون دولار، في تغطية احتياجات نظام المنسقين المقيمين.

٢٠ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه في حين تشدد صيغة تقاسم التكاليف كثيرا على حجم الكيان (من حيث عدد الموظفين والنفقات)، لم يتضح بعد كيف تحدد هذه العوامل مستوى الخدمات التي يقدمها نظام المنسقين المقيمين لكل منظمة من المنظمات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى الفقرة ١٢٨ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الذي أعاد تأكيدها في قرارها ٢٢١/٧٠، وتشير إلى أن المساهمات ينبغي أن تجسد الدور المباشر الذي يسهم به كل كيان بناء على نسبة ما يستفيد به من خدمات. ولم يتضح للجنة كيف يتجسد هذا الشرط في صيغة تقاسم التكاليف المعروضة في تقرير الأمين العام.

آليات الميزنة والإبلاغ عن الأداء

٢١ - يشار في الفقرات ١٨ إلى ٢٠ من تقرير الأمين العام إلى أن المنسقين المقيمين مطالبين بتقديم تقارير سنوية عن نتائج أنشطتهم في مجال التنسيق والأموال التي يساءلون عنها. ويشار إلى أن مكتب تنسيق العمليات الإنمائية يقوم، بوصفه أمانة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، بإعداد تقرير سنوي عن النتائج المحققة على الصعيد العالمي، ويتولى رئيس المجموعة الإنمائية تقديم هذا التقرير إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، وأن أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين تقوم بإعداد تقرير استعراضي سنوي يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجلسات التي يعقدها بشأن التنسيق والإدارة في حزيران/يونيه و كانون الأول/ديسمبر من كل عام. ويشار كذلك إلى أن البرنامج الإنمائي يقوم بدور الإدارة والإبلاغ الماليين على الصعيد العالمي فيما يخص صناديق نظام المنسقين المقيمين، ويُدرج هذا الدور في البيانات المالية والحسابات المراجعة للبرنامج الإنمائي المقدمة إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة للجمعية العامة. وتبين هذه البيانات المالية كيفية استخدام مساهمة الأمانة العامة للأمم المتحدة في نظام المنسقين المقيمين. ويقترح الأمين العام أيضا تقديم معلومات تكميلية للجمعية العامة عن النفقات الفعلية والمتوقعة لنظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك المساهمة المقدمة من الأمانة العامة، مرة كل سنتين، في سياق تقرير الأداء الثاني لكل فترة سنتين.

٢٢ - وتحيط اللجنة الاستشارية علما بآليات الإبلاغ المالي والإبلاغ عن الأداء المقترحة لنظام المنسقين المقيمين. غير أن اللجنة تلاحظ أن ميزانية نظام المنسقين المقيمين تشمل

أموالا من الأنصبة المقررة والتبرعات التي تقدمها مختلف المنظمات الأعضاء، والتي تخضع لإشراف مجالس إدارتها، علما بأن كل مجلس من هذه المجالس لا يستعرض إلا التمويل المتعلق بمساهمة تلك المنظمة بعينها. وإلى جانب شرط الإبلاغ المالي بصفة دورية، وهو إجراء ترى اللجنة أنه يطبعه التجزأ، تلاحظ اللجنة عدم وجود آلية موحدة للنظر على المستوى الحكومي الدولي في جميع جوانب ترتيب تقاسم التكاليف، بما في ذلك الميزانية العامة لنظام المنسقين المقيمين. وترى اللجنة أن المجلس التنفيذي للبرنامج الإنمائي قد يكون الأقدر على معالجة هذه المسألة، بالنظر إلى أن البرنامج، في إطار الترتيب الحالي، هو منسق نظام المنسقين المقيمين والقيّم عليه، في حين يواصل مجلس إدارة كل منظمة عضو اعتماد الموارد ذات الصلة بمساهمة تلك المنظمة. وستقوم اللجنة في هذه الحالة، بحكم ولايتها المتمثلة في استعراض الميزانيات الممولة من الأنصبة المقررة والتبرعات، باستعراض الميزانية العامة لنظام المنسقين المقيمين وإسداء المشورة بشأنها في سياق نظرها في الميزانية المؤسسية للبرنامج الإنمائي.

٢٣ - وفي موضوع ذي صلة، وبالنظر إلى الطابع المعقد لهذا الترتيب التمويلي وأهمية المسألة في كفالة حسن إدارة المنظمة، توصي اللجنة الاستشارية بأن يُطلب إلى الأمين العام إسداء المشورة بشأن الجهات القيّمة على تنفيذ هذا الترتيب والمسؤولة عنه داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة في تقريره المقبل إلى الجمعية العامة.

رابعاً - خلاصة

٢٤ - ترد في الفقرة ٢٤ من تقرير الأمين العام الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها. وترى اللجنة الاستشارية أنه يتعين على الأمين العام أن يقدم مزيداً من المبررات للترتيب المقترح لنظام المنسقين المقيمين. ومع مراعاة التعليقات والملاحظات الواردة في هذا التقرير، فإن اللجنة ليست في وضع يسمح لها بأن توصي بالموافقة على جميع الموارد التي طلبها الأمين العام في الوقت الراهن. وفي غضون ذلك، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على مبلغ قدره ٦٥٣ ٥٣٥ دولاراً، وهو مبلغ من شأنه أن يكفل التمويل اللازم لنظام المنسقين المقيمين في عام ٢٠١٦، مع إتاحة الوقت للأمين العام لتنقيح مقترحه وإعادة تقديمه إلى الجمعية العامة لتنظر فيه.

٢٥ - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بمراعاة تعليقاتها وملاحظاتها الواردة أعلاه، بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) أن تحيط علما بتقرير الأمين العام؛

(ب) أن تعتمد مبلغا قدره ٦ ٥٣٥ ٦٥٣ دولارا لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ويقيد هذا المبلغ على حساب صندوق الطوارئ؛

(ج) أن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ترتيب تقاسم التكاليف لتنظر فيه الجمعية العامة وتوافق عليه في الجزء الرئيسي من دورتها الحادية والسبعين، وفقا لقراري الجمعية العامة ٢٢١/٧٠ و ٢٤٧/٧٠.